

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة - 092

سعد الشثري

يا جامع العلم نعم الذخر تجمعيه. لتعدلن به درا ولا ذهبا وشدوود يديك به تحمد مغبته به تناال العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء  
مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرم - 00:00:00

جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكمال يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة  
للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء  
وطلبة العلم - 00:00:35

من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمنانية والمكانية بدوروس تسجيلية و المباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين  
دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة واهلووا طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس  
في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:01:07

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو هاتف صفر تسعه ستة ستة  
واحد اربعه تسعه صفر اثنان الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب وشهاده ان لا الله الا الله الكريم الوهاب.  
واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله - 00:01:37

وفيه وخليله وخيرته من خلقه صلى الله عليه وعلى من سار على نهجه واقتفي اثره الى يوم المآب وبعد فاهاها وسهلا ومرحبا بكم  
مشاهدينا في كل مكان من بلدان المسلمين حياكم الله في برنامجكم تيسير الفقه. البرنامج الذي - 00:02:14

استعرض فيه المسائل الفقهية. نناقش فيها مع ضيفنا هذه المسائل بشكل ميسر مختصر نستفيد منه نتبشى في هذه المسائل على  
ابواب الفقه ترتيبا وتقسيما اسئله سبحانه ان يوفقا واياكم للفقه في دينه انطلاقا - 00:02:34  
لقوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. في هذا البرنامج يكون معنا ضيفنا معالي الشيخ الدكتور العلامه سعد  
بن ناصر الشثري فمرحبا بمعالي الشيخ اهلا وسهلا بكم. حياك الله. ارجوك وارحب بالمشاهدين الكرام. واسأله جل وعلا لهم -  
00:02:55

الانابة اليه جل وعلا. اللهم امين مشاهدينا في كتاب المناسك لا زلنا معكم نتجول بين فیافیه وقفاره وفي باب الفدية اخذنا حلقات  
مضت وباذن الله جل وعلا نأخذ بعضا من المسائل في هذه الحلقة في باب الفدية - 00:03:18  
علنا ان نبدأ في بداية هذا اللقاء حول الفدية اينما كانوا ذبحها هل تذبح في الحرم او خارج الحرم؟ هل يجوز ذبحها آآ داخل الحرم  
او خارج الحرم وكذلك توزيعها. آآ موطن الذبح اين يكون - 00:03:40

كذلك ان اشتري فدية او هدية ثم اعطيه فقيرا وامرها آآ بذبحها وكذلك توزيعها على اهله او على غيرهم من القراء. وهل يجوز  
التوکیل فيها في هذا اللقاء نأخذ بعضا من الاسئلة في هذا الباب. نسأل الله عز وجل ان يفتح على شيخنا فتحا مبينا وان ينفع بعلمه  
الاسلام والمسلمين - 00:04:01

لمين الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فان الفدية بانواعها سواء كانت فدية الاذى او  
كانت هدي التمتع او كانت جزاء الصيد او كانت آآ دم الاحصار او كان فدية الوطن او كان دم الفوات - 00:04:26  
الاصل ان يذبح داخل مكة وان يذبح داخل حدود الحرم لو قدر ان مكة زادت في البنية فجاوزت حدود الحرم فانه لا يذبحها الا في  
حدود الحرم. ولا يجزئ ان يذبحها خارجها - 00:04:53

ا و هذا هو الاصل بالنسبة لفدية الذى يخier الانسان اذا فعل الانسان آآ اذا فعل الانسان المحظور داخل مكة و داخل حدود الحرم فلابد ان يكون داخل حدود الحرم ولا يجزي ان يذبحها خارج حدود الحرم - [00:05:09](#)

وعند طائفة من اهل العلم بانه لا يذبحها الا في ميناء. لا يذبحها الا في ميناء وجمهور اهل العلم ومنهم الحنفية والشافعية والحنابلة على انه يجزي ذبحها في اي مكان من مكة. وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:30](#)

لما قال كل فجاج مكة طريق ومن حرويدل عليه قوله جل وعلا هديا بالغ الكعبة. فدل هذا على ان اي مكان في حدود الحرم يجزئ. ويidel عليه قوله جل وعلا - [00:05:49](#)

ولا تحقوروا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. يعني مكان آآ جواز ذبحه فالمقصود ان جميع حدود الحرم يجوز ذبحه فيه اما بالنسبة للدم الذي يجب لترك واجب فهذا لابد ان يكون داخل حدود الحرم ولا يجزئ خارج حدود الحرم ولو كانت - [00:06:08](#)

تركه للواجب بسبب وجوده خارج حدود الحرم. كمن ترك رمي الجمار لانه في عرفة. في ايام منى فنقول هذا يجب عليه ان يذبح دما ودمه الذي يذبحه لابد ان يكون داخل حدود اه الحرم. وان - [00:06:32](#)

كان الاولى ان يذبح بمنى خروجا من الخلاف الذي اشرنا اليه قبل قليل ولان النبي صلى الله عليه وسلم ذبح هديه في ميناء ولكن لا يتعمى هذا اذا ذبحه في اي مكان في حدود الحرم اجزاء. واما بالنسبة للعمره - [00:06:52](#)

ا و يذبح اه الفدية في العمره ويذبح اه الهدي في العمره في اي مكان في مكة. ولكن الاولى ان يذبح قرب المروءة اذا كان هناك آآ امكانية في الذبح قرب المروءة - [00:07:12](#)

اما بالنسبة للحم فان الهدي يجوز للانسان ان يأكل منه. واما بالنسبة لبقية انواع دماء فلا يجوز للانسان ان يأكل منها سواء كان لترك واجب او لفعل محظور فدية الذى او كان دم احصار او - [00:07:30](#)

جزاء الصيد او دماء الفوات او دماء الوطء فهذه لا يجوز للانسان ان يأكل منها وانما يطعمها لمساكين مكة سواء فرق اللحم بينهم قطعه وفرق بينهم او اباوه لهم. وقال اه خذوا فادا اطلق اللحم لمساكينه - [00:07:50](#)

الحرام اجزأه ذلك اه هل يلزم ان يكون الدم مفرقا على جماعة او يكفي ان يعطيه لواحد؟ بعض اهل العلم قال لابد من التقسيم وآآ لا يجزئ ان يعطيه آآ لواحد فان الله آآ جل وعلا قال او اطعام مساكين فهذا جمع - [00:08:10](#)

والاظهر انه يجوز اطعامه للواحد لانه يتحقق مقصود الشارع في اطعامه المساكين. اذا كان مثله يأكل ذلك الطعام او يقوم بالانتفاع آآ به. وقوله يعني في هذه النصوص قلنا بانه لابد ان - [00:08:33](#)

كون الاطعام لمساكين الحرم. اما غيرهم فلا يجوز ان يعطى الدماء الواجبة. الدماء الواجبة لفعل محظور او ترك بواجب لابد ان يكون لمساكين الحرم فاما بالنسبة لدم التمتع فلا بأس ان ينقل لغير مساكين الحرم. اذا هدي التمتع والقران يجوز - [00:08:53](#)

وان يفرق على مساكين العالم آآ ولا بأس في ذلك اما الدم الواجب لترك واجب او فعل محظور فهذا لابد ان يكون لمساكين الحرم والمزاد بذلك من اقام في الحرم. مراد بمساكين الحرم من اقام في الحرم. من يحق اه ويجوز ان ندفع له - [00:09:16](#)

والزكاة سواء كان مقينا اصليا او كان واردا عليها او كان آآ قادما ان من من مكان بعيد لكنه جلس في مكة. ولذلك يجوز ان تدفع الحجاج والمساكين والحجاج المساكين - [00:09:40](#)

المساكين لانهم من مساكين مكة وابد ان اه يقتصر في اعطاء اه هذا الهدي لمن يحق له اخذ الزكاة لحظ نفسه اه ولا يعطي لفقره. ومن هنا لا يجوز ان يعطى شيء من لحم اه الفدية للعاملين - [00:10:00](#)

على الزكاة ولا آآ من آآ العاملين على الزكاة ولا من كان غازيا في سبيل الله ولا لماذا؟ لأن هؤلاء لا يعطون مع غناهم. يعطون الزكاة مع غناهم. اما اه - [00:10:24](#)

الدم واللحm في الفدية فانه لا يعطى الا من يحق له اخذ الزكاة مع عدم غناه. اما من جاز له الالتحام مع الغناء فانه لا يعطى من آآ دم آآ - [00:10:44](#)

اه لحم الفدية وذلك لانه لا يعد من المساكين لو قدر انه ظن ان شخصا من المساكين فاعطاه من اللحم او اعطاه من صدقة الطعام

فتبين له بعد ذلك انه - 00:11:03

غنى فهل يجزئه او يلزمه ان يخرج صدقة اخرى وهديا اخر هذا من مواطن الخلاف بين الفقهاء اكثر الفقهاء على ان ذلك يجزئه لان الاحكام الشرعية مناطة بغالب الطن اما بالنسبة لقراء اهل اهل الذمة فان جمهور اهل العلم يقولون لا يعطون. مثل وهذا هو مذهب مالك والشافعي - 00:11:19

واحمد مثال ذلك لو قدر ان الانسان آ فعل محظورا خارج حدود الحرم فذبح او تصدق بصدقة في ذلك الموطن. وكان هناك قراء من اهل الذمة. هنا لم يدخلوا في حدود الحرم. فهل يجوز اعطاء - 00:11:48

وهم من هذه الصدقة او وهذا الفدي او لا يجوز ذلك؟ قال الجمهور لا يجوز ذلك وهو مذهب مالك والشافعي قالوا لان النصوص امرت باعطائه لمساكين الحرم. ومساكن الحرم هم القراء من اهل الاسلام. واما من غير - 00:12:08

هم فليسوا من القراء ولا مساكين الحرم. وعند الامام ابي حنيفة انه يجوز اما الفقير الحربي فانه لا يعطى من هذه الصدقة اتفاقا اما ما سألت عنه من تسلیم اه الفدية حيا للقراء ليقوموا بذبحه فانهم اذا ذبحوه - 00:12:28

لأنهم يعتبرون وكلاء عنه. وبالتالي فلا بأس من توكيل فقير حتى بالشراء. يقول له خذ مثلا هذه ريال فاشترى بها هديا واذبحوا واطعمه للمساكين وخذ منهم مثل وخذ منه كما يأخذ غيرك فلا بأس حينئذ في مثل هذا التصرف متى كان - 00:12:54

ان ذلك الشخص الفقير من الثقات يأمن الانسان جانبه انه سيسأل عن الهدي وسيقوم بذبحه لو قدر انه دفع الفدية هذه للمساكين. قال خذوا هذه الشاة اذبحوها واطعموها. لكنهم لم - 00:13:17

ذبحوها فحينئذ يجوز له ان يستردها ليتمكن من ذبحها. بل يجب عليه ذلك ليتمكن بذلك من ذبحها لان الشارع قد اوجب عليه الذبح وهو هنا لم آآ يذبح اه ولان الهدي لا بد من ذبحه. لو قدر انه عجز عن استرداده. باعوه واشتراه شخص وانتقل - 00:13:37

عجز عن اثبات ذلك فحينئذ يجب عليه ظمانه لانه دفعه لمن ليس اه باهل لو قدر ان الانسان منع من دخول الحرم او منع من ذبح الهدي في الحرام فحين - 00:14:04

ان يجوز له ذبحه في غير الحرام. الاصل ان يذبح في الحرام. لكن اذا منع فحينئذ نقول انقاوا الله فاتقوا الله ما استطعتم فدية الاذى كما تقدم يجوز في مكة ويجوز في مكان السبب الذي آآ فعله الانسان فان كعب بن عجرة - 00:14:23

لما حلق رأسه آآ فدى وكان في الحديبية فدى في الحديبية. مع ان الحديبية خارج حدود الحرم. وذلك بان وذلك اه لان هذا الموطن هو موطن فعل المحظور هل يجوز للانسان ان يذبح قبل ان يفعل المحظور مع وجود سببه؟ هنا قمل في رأسه اراد ان يحلق - 00:14:43

من اجل ان آآ يتفادى آآ هذا القمل. فحينئذ هل يجوز له ان يفدي قبل الذبح هذا من مواطن الخلاف وجمهور اهل العلم يجازون له ذلك. قالوا لان السبب الذي جاز له حلق رأسه من اجله قد وجد. فحينئذ يجوز له - 00:15:10

ان يذبح الهدي ولو لم يوجد الشرط اما بالنسبة لدم الاحصار فانه يذبح حيث وجد سببه. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في آآ الحديبية اما بالنسبة للصوم فانه يجوز في ان يكون في اي مكان. ولا يلزم ان يكون في مكة ولا ان تكون في حدود الحرم. وقد ورد عن - 00:15:30

ابن عباس رضي الله عنهم انه قال صم حيث كنت وفي لفظ صم حيث شئت. اما بهذا بالنسبة للصوم لاطعام لابد ايضا ان يكون بمكة اما اه حلق الشعر بالنسبة لمن احتاج الى حلق شعرة لا يلزم ان يدخل حدود الحرم ولا ان يذهب الى مني في - 00:15:57

في مكان يحتاجه الى الحلق فانه يحلق رأسه. لماذا؟ لان الحلق والصوم لا يتعدى نفعها. فلا فائدة من تخصيص في الحرم بمثل هذه الاعمال تقدم معنا ان الله جل وعلا يقول فدبة من صدقة من صيام او صدقة او نسك. والمراد بالنسك - 00:16:20

ذبح الشاة ذبح الشاة وهكذا المراد بالدم عند الفقهاء شاة بحيث يكون جذع ظأن او ثني معز انه ستة اشهر وثني المعز له اه سنة كما هو في اه الاضحية - 00:16:44

هل يجوز للانسان ان يكتفي بسبعين بدنده عن الدم احتاج الى تقليم اظافره فقلماها ثم بعد ذلك فهل يجزئه سبع بدننة عن الدم فهذا من

مواطن الخلاف؟ فقال طائفة يجزئه - 00:17:02

وذلك لأن سبع البذنة يجزئ عن الشاة في الهدي التمتع وآآ ورد ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهم ان قال آآ شاة او شرك في دم والقول الثاني في هذه المسألة انه لا يجزئ - 00:17:22

وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكتاب ابن عجرة اذبح شاة ولم يذكر له سبع سبع البذنة ولعل هذا قول ارجح القولين وان سبع البذن في هذه المسائل لا يجزئ بل لا بد من ذبح شاة - 00:17:43

لو قدر انه ذبح بذنة كاملة بدل الشاة فان الجمهور يقولون يجزئ لأن البذنة اوفر دما واغلى اوفر لحما واغلى عند اهلها وانفع للقراء من الشاة. فيجزئوا مثل ذلك لو قدر انه ذبح بذنة - 00:18:00

فهل يكون الواجب هو جميع البذنة او يكون الواجب هو سبعها فقط هذا من مسائل الخلافة يتربت عليه اذا قلنا بان الواجب هو جميع البذنة وكان ذلك بسبب ترك آآ واجب او بسبب - 00:18:23

اللي محظور فانه لا يجوز له ان يأكل من جميع اجزائها اما اذا قلنا بان الواجب هو سبع البذنة فانه يخرج السبع والباقي يجوز له ان يأكل منه. والاظهر ان الجميع - 00:18:40

واجب وليس سبعها فقط وبالتالي اذا ذبح بذنة من اجل فعله لمحظور او تركه لواجب فانه ايأكل منه اه شيئا اه هل تجزئ البقرة؟  
نقول نعم تجزئ البقرة عن البذنة في المواطن التي يجب فيها بذنه فانه يجزئه ان - 00:18:54

ذبح بقرة وبذلك قال جماهير اهل العلم وقد ورد في الصحيح ان جابر رضي الله آآ عنه ان جابر رضي الله عنه وقال كنا نحر اه البذنة عن سبعة. فقيل له رضي الله عنه والبقرة فقال هل هي الا من البذن - 00:19:18

هل هي الا من البذن كما ورد ذلك في صحيح مسلم؟ بعض اهل العلم قال بان البقرة لا تجزئ ولا تجزئ الا في النذر او عند عدم البذنة.  
ولعل القول الاول اظهر لان النصوص قد اه جعلت البقرة - 00:19:38

تقوم مقام البذنة فيما يتعلق الهدي. ولكن الاولى بالانسان الا يذبح عن اه البذنة خروجا من الخلاف. ولان البقرة اقل شأنها من البذنة. فان النبي صلى الله عليه وسلم قد - 00:19:58

جعل المهجر الى الجمعة في الساعة الاولى كمن قرب بذنه. وان من هجر اليها في الساعة الثانية كمن قرب اه بقرة اما بالنسبة في جزاء الصيد فان جمهور اهل العلم قالوا بان البقرة تجزئ عن آآ البذنة والاظهر انها - 00:20:18

اتجزئ عنها؟ وذلك لأن الله جل وعلا اشترط المماطلة في جزاء الصيد. ومن مقتضى المماطلة ان تكون متماثلين في آآ المقدار وفي الحجم. ولا شك ان البقرة اقل آآ - 00:20:41

اه من اه البذنة فيما يتعلق بهذا الامر لو وجب على الانسان سبع شياه كما لو اه قتل الانسان او كما لو صاد اه الانسان اه سبع اه لو صاد - 00:21:01

سبعة من الطبيع. فحينئذ هل يجزئه بذنه او لا يجزئه ذلك؟ الاظهر من قول اهل العلم بانه لا تجزئه ولا بد ان يخرج سبعة على سبيل الاستقلال. ومثل هذا ايضا لو قدر ان الانسان اتي له ثلاثة اولاد ذكور وبنت - 00:21:20

وجب عليه سبع او استحب له سبع شيه في العقيقة. استحب له سبع شيه في العقيقة. فهل يجزئه ان يذبح بذنه او لا يجزئه الاظهر من قول اهل العلم انه لا يجزئه ذلك. وذلك لأن العقيقة المشروع فيها ذبح الشيه. فان النبي صلى الله عليه - 00:21:40

وسلم قال عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية الشاة فدل هذا على ان هذا الباب لا يدخله والبدن من لزمه بذنه واراد ان يخرج سبع شيه كمن وطا قبل التحلل الاول. فحينئذ تلزم بذنة. فهل يجزئه ان يذبح سبع - 00:22:00

الشيه قالوا يجزئه ذلك وحكي الاتفاق على هذه المسألة ومن المقرر عندنا سابقا ان من جامع قبل التحلل الاول فعليه بذنه. وان من جامع بين التحلل الاول والتحلل الثاني قد ورد فيه الخلاف بين الفقهاء والاظهر انه عليه فدية اداء. واما من جامع - 00:22:24

بعد التحلل الثاني فليس عليه شيء ولا يلحقه شيء من اه المأثم. هذا ما يتعلق باحكام الفدية ان بقي معنا وقت اخذنا شيء من جزاء الصعيد. لعلنا نأخذه ان شاء الله ونرجعه للحلقة القادمة باذن الله. لأن وقت الحلقة آآ انتهى وجزئ الله - 00:22:50

شيخنا على ما افاض علينا من هذا العلم الوافر الراخر اسئله سبحانه ان ينفعنا جميعا بما سمعنا منه وان يرفع مقامه ووالديه وزوجه وذريته والمسلمين في عليين وان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين. شكرنا لكم على متابعتكم مشاهدينا في كل مكان. فكنا معكم -

00:23:10

مع شيخنا العلامة سعد بن ناصر الشثري في برنامج تيسير الفقه في كتاب المناسك وفي باب الفدية وما يتعلق بالفذية من باحکامها والاحوال المتعلقة فيها. باذن الله جل وعلا نأخذ معكم -

00:23:30

في الحلقة القادمة باب جزاء الصيد وما يتعلق فيه من احكام وتعريفات. اسئله سبحانه ان يبقينا واياكم على خير وان ان ينفعنا واياكم بما نسمع انه ولی ذلك هو القادر عليه. وصلی الله وسلم على نبینا محمد وعلى الله وصحبه اجمعین. دمتم بخیر -

00:23:46

والسلام عليکم ورحمة الله وبركاته جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متکامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال بأساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم -

00:24:06

من شتى ا أنحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدروس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة اؤهل طالب العلم للترقی في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية -

00:24:41

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت کيه اي يو دوت اورج انفلون ات کيه اي يو دوت اورج. هاتف صفر تسعة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان -

00:25:11

اثنان تسعة ولا ذهبا. اشدد يديك به تحمد مغبته. به تنام العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل وال الحرب وجامع العلم مغاب فلا يحازر منه الفوت والسلب -

00:25:31